



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم أصول الفقه: أصول الفقه للمظفر

خلاصة الدرس الثالث والسبعون

اعتبارات الماهية

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

المشهور أنّ للماهية ثلاثة اعتبارات إذا قيست إلى ما هو خارج عن ذاتها، كما إذا قيست الرقبة إلى الإيمان عند الحكم عليها بحكم ما، كوجوب العتق. وهي:

١. أن تعتبر الماهية مشروطة بذلك الأمر الخارج. وتسمى حينئذ «**الماهية بشرط شيء**»، كما إذا كان يجب عتق الرقبة المؤمنة، أي بشرط كونها مؤمنة.

٢. أن تعتبر مشروطة بعدمه. وتسمى «**الماهية بشرط لا**»، كما إذا كان القصر واجبا في الصلاة على المسافر غير العاصي بسفره، أي بشرط عدم كونه عاصيا لله بسفره، فأخذ عدم العصيان قيدا في موضوع الحكم.

٣. ألا تعتبر مشروطة بوجوده ولا بعدمه، وتسمى «**الماهية لا بشرط**»، كوجوب الصلاة على الإنسان باعتبار كونه حرا. مثلا، فإنّ الحرّية غير معتبرة لا بوجودها ولا بعدمها في وجوب الصلاة؛ لأنّ الإنسان بالنظر إلى الحرّية في وجوب الصلاة عليه غير مشروط بالحرّية ولا بعدمها.

ثم إنّ لهم اصطلاحين آخرين معروفين: ١. قولهم: «**الماهية المهملة**». ٢. قولهم: «**الماهية لا بشرط مقسمي**». المقصود من «**الماهية المهملة**» الماهية من حيث هي، أي نفس الماهية بما هي مع قطع النظر عن جميع ما عداها، فيقتصر النظر على ذاتها وذاتياتها. الثاني: أنّ المقصود من «**الماهية لا بشرط مقسمي**» الماهية المأخوذة لا بشرط التي تكون مقسما للاعتبارات الثلاثة المتقدمة، وهي أي الاعتبارات الثلاثة. الماهية بشرط شيء، وبشرط لا، ولا بشرط قسمي. ومن هنا سمي: «مقسما».

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)